

**Année Académique:** 2023/2024 **Domaine:** Droit et Sciences Politiques  
**Filière:** droit  
**Spécialité:** droit des administrations et gestion des communautés locales  
**Niveau:** Master 2 **Période:** Semestre 3  
**Matière:** délégation administrative  
**Section/Groupe:** Section1

**Enseignant:** BENTARDJALLAH Ali

**PV des notes des examens par matière (Enseignant)**

#	Matricule	Nom	Prénom	Note Examen	Note corrigée	Signature
1	229605221483	ABDELLAH	Ahmed	12.0		
2	23062075501	ABDESSALEM	Ratiba	10.0		
3	23062074054	ABDESSELAM	Cherifa	10.0		
4	23062075344	AYOUZ	Zohra	10.0		
5	23052081827	BENCHABANE	Meriem	11.0		
6	23032083814	BENHAMOUDA	Ahmed			
7	181832067112	BENSAADA	Talha	11.0		
8	23072082686	BERCHAOUI	Amine	10.0		
9	23072047931	BESKRI	Ratiba	10.0		
10	22042082832	BOUCHAHMA	Mohamed Amine	10.0		
11	18072089519	BOUCHAKOR	Hayet	10.0		
12	23032077710	BOUDJEMA	Ismail	10.0		
13	2299255177	BOUKENDIL	Larbi	13.0		
14	23062075947	BOURICHA	Nesrine	10.0		
15	23062073942	BRAHIMI	Asma	10.0		
16	2298239691	BRAHMIA	Fouzia	10.0		
17	23062075859	CHAHLOUL	Mohamed	10.0		
18	23072087348	CHINOUN	Siham	10.0		
19	23062075694	CHOUIREB	Abdelali	10.0		
20	22082070526	DAHLI	Nassim	10.0		
21	23062075307	DAHMANI DELLA	Amina	10.0		
22	20082075116	EL FERGOUGUI	MAAMAR	10.0		
23	23042082774	Ennekach	Karima	10.0		
24	23052087010	FILALI	Mourad	10.0		
25	22042079379	GHOUAOULA	Bahya	11.0		
26	171732071111	GRINE	HOUSSEM EDDINE	10.0		
27	19062079596	GUEDDJALI	Moustafa	10.0		
28	22042087098	HADJ MOHAMED	Akila	15.0		
29	238922684	HADJ-SADOK	Hamza	10.0		
30	20092054218	HAMDANI	Azzeddine	10.0		
31	22062069037	HAMMADI	Abdallah	13.0		
32	23042081259	HIADIHINE	Nadia	10.0		
33	2202271978	HOUHAMDI	Aissa	13.0		
34	23082070762	KACHER	Radhia	10.0		
35	22082069795	KADI	Hamza	10.0		
36	2302271553	KEFIF	Fatouma	10.0		
37	23032073919	KELOUAZ	Fatma zohra	10.0		
38	22052076941	KERROUCHE	Fouzia	12.0		
39	22042077048	KHITER	Leyla	15.0		
40	23042078220	MACHIDI	El Hachemi	10.0		
41	23052081754	MADANI	Amal	10.0		
42	23042082781	MARZINE	Karima	13.0		
43	22042082655	MATENE	Abdelkader	14.0		
44	2302270489	MAZOUNI	Kheira	10.0		
45	22062063335	MECHALIKH	Houda	15.0		
46	2397241188	MEDANI	Kheira			
47	23072082196	MEDANI	Samir	12.0		
48	23072085798	MEDJAMIA	Abdellah	10.0		
49	23062069557	MEGHERBI	Nassira	10.0		
50	22072092844	MERDJ	Karima	10.0		
51	22032077775	MIMOUN	Kheyra	12.0		
52	2291181769	MOSTEFAOUI	Zakaria	10.0		
53	2399206855	NADRI	Mohammed	13.0		
54	2299255665	NEZAYAI	Amel			
55	22072084675	RAHMANI	Mourad	10.0		
56	20032083008	RAHMANI	Sofiane			
57	22062074266	RAHMOUNE	Khadidja	13.0		
58	23062075329	REBOUH	Imene	10.0		
59	22042075801	RIHANE	Malika	12.0		
60	23062069454	SAHNOUN	Halima	11.0		
61	191932059977	SALLAL	Nadhir	10.0		
62	23072031940	SLIMANE	Nesrine	10.0		
63	23052076962	TOUAIBIA	Wafa	10.0		
64	22062068978	ZATOUT	Cherifa	12.0		

جامعة الجبلالي بونعامة خميس مليانة  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق

المدة: ساعة ونصف

امتحان مقياس التفويض الإداري

ماستر 2 ق إدارة وجماعات محلية

السؤال الأول:

التفويض الإداري أحد مميزات عدم التركيز الإداري فإذا كان الوالي سلطة عدم تركيز ويستمد صلاحياته من النص القانوني الآذن فما هو الأساس القانوني لصلاحيات رئيس الدائرة ؟ دعم اجابتك بنصوص قانونية.

السؤال الثاني:

يختلف التفويض الإداري من حيث المصدر: عما إذا كان مصدره النص القانوني الآذن أو إذا كان مصدره قرار التفويض، ماهو الفرق بين الحالتين؟

السؤال الثالث:

التفويض يكون في السلطة ولا يكون في المسؤولية، ما هو مدى تطبيق هذه القاعدة خاصة على أنواع التفويض الإداري من حيث الطبيعة القانونية.

السؤال الرابع: (سؤال تحليلي)

على ضوء ما درست ووفقا للمكتسبات القبلية لقواعد القانون الإداري حلل وناقش ما يلي:

يعتبر الاختصاص من الأركان التي يقوم عليها قرار التفويض الإداري باعتبار قرارا اداريا، فالاختصاص من النظام العام غير أن هذه القاعدة قد يرد عليها استثناء في الحالات غير العادية.

أستاذ المقياس: د/ بن ترجا الله علي

بالتوفيق

## جامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة

### كلية الحقوق والعلوم السياسية

#### قسم الحقوق

### الإجابة النموذجية لامتحان مقياس التفويض الإداري:

#### الجواب الأول: 3ن

الأساس القانوني لصلاحيات رئيس الدائرة:

ليست له صلاحيات أصيلة مستمدة من القانون انما يستمد صلاحياته من الوالي بموجب قرار التفويض وذلك طبقا للمادة 9 من المرسوم التنفيذي 94-215.

#### الجواب الثاني: 4ن

إذا كان مصدر التفويض الإداري هو النص القانوني الآذن فهنا لا يستطيع المفوض أن يخرج عن النص بموجب قرار التفويض ويكون تفويضه في حدود الزمان والمكان وطبيعة العمل الذي يحدده القانون وكذا الشخص المفوض اليه باعتبار النص القانوني هنا موزعا للصلاحيات وحدد العمل المفوض اليه بالشخص المفوض اليه وتم تحديد المفوض اليه قبل صدور قرار التفويض، إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك، أما إذا كان مصدر التفويض هو قرار التفويض فيكون للمفوض اليه السلطة التقديرية التي يستمدتها من السلطة التقديرية للإدارة من حيث الزمن والمكان وطبيعة العمل المفوض اليه وحتى الشخص المفوض اليه، إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك.

#### الجواب الثالث: 5ن

التفويض يكون في الاختصاص ولا يكون في المسؤولية: هذه القاعدة يقصد بها ما يلي:  
أولاً- يجب أن نفرق بين كلمتي الاختصاص والسلطة: فالسلطة لا تفوض لأنها ملك للإدارة ولا يمكن التنازل عنها والمصطلح الأصح هو الاختصاص أو الصلاحيات.  
ثانياً- هذه القاعدة تطبق فقط في مجال المسؤولية الإدارية: فالشخص المفوض (الأصيل) مسؤول حتى وان قام بالتفويض للمفوض اليه، فهو مسؤول باعتباره يمثل الإدارة التي يرأسها، وانطلاقاً من وحدة الشخصية المعنوية للدولة تتبعها وحدة مساءلة الدولة ويكون الأصيل صاحب الاختصاص هو المسؤول كقاعدة عامة.  
ثالثاً- هذه القاعدة لا تطبق في تفويض الامضاء أو التوقيع حيث يكون المفوض اليه هو المسؤول، كذلك هذه القاعدة لا تطبق في المسؤولية الجزائية.

#### الجواب الرابع: 8ن

**مقدمة:** يقوم الطالب بعرض موجز عن علاقة قرار التفويض بنظرية الاختصاص في القرار الإداري في الحالات العادية والتعرض للاستثناءات الواردة (نظرية الموظف الفعلي) ثم تطرح الإشكالية، مثلا: على اعتبار أن ركن الاختصاص في القرار الإداري من النظام العام وتخلفه ينال من بطلانه هل ينطبق ذلك على قرار التفويض الإداري؟ أم أن هناك استثناء عن هذه القاعدة؟

ثم الطالب يجيب بخطة و له الحرية : إما عرض (يحتوي على عناصر معنونة) وخاتمة أو مباحث ومطالب تحتوي على العناصر الأساسية التي تدور حولها الإشكالية. وفيما يلي نختار الطريقة الأولى أنموذجا:

**أولا- قرار التفويض الإداري وعلاقته بقواعد الاختصاص في الحالة العادية (بتعرض الطالب الى ملخص عن التفويض الاداري ونظرية الاختصاص ليصل إلى الطبيعة القانونية لقرار التفويض أنه قرارا اداريا يتمتع بركن الاختصاص).**

- 1-مراعاة الاختصاص في المفوض له (الجهة المختصة بقرار التفويض).
- 2-والشخص المفوض اليه يجب أن يكون مختصا بممارسة العمل المفوض اليه خصوصا إذا ما نص القانون على ذلك مثل ما ذكرنا في الدرس (المرسوم التنفيذي 94-215 حدد المواضيع التي يختص بها رئيس الدائرة والتي يفوضها له الوالي).
- 3-مراعاة طبيعة العمل المفوض ومدته: الاختصاص الاقليمي والنوعي لكلا من المفوض والمفوض اليه ومدة التفويض (أجل التفويض).

### **ثانيا- التفويض الإداري في الحالات الاستثنائية: (نظرية الموظف الفعلي)**

1-مضمون نظرية الموظف الفعلي وعلاقتها بقرار التفويض (هنا العلاقة تكمن في أن كلا من المفوض أو المفوض اليه يمكن أن يأخذا مركز الموظف الفعلي لضرورة تسيير المرفق العام).

2-الأخذ بنظرية الموظف الفعلي بالظاهر في الحالات الاستثنائية وعلاقتها بالمشروعية (كما درسنا سابقا أن نظرية الموظف الفعلي ليست سبب مشروعية قرار التفويض وانما حالة تمر بها الإدارة ويمكن أن نصادف قرار التفويض الإداري قياسا على ذلك في الحالات الاستثنائية).

3-أثر قرار التفويض الاداري في الحالات الاستثنائية (على المفوض / على المفوض اليه/ بالنسبة للغير: وهنا نركز على العنصر الأخير باعتباره يرتب حقوقا مكتسبة وأثره على استمرارية المرفق)

**خاتمة:** (يقوم الطالب فيها بالإجابة على الإشكالية بإيجاز بتلخيص الأفكار السابقة: فقرار التفويض في الحالات العادية يسند فيه الاختصاص لكل عناصر ومكونات علاقة التفويض، أما في الحالات العادية نقوم بإسقاط نظرية الموظف الفعلي على قرار التفويض كما درسنا مع القرار الإداري ).

أستاذ المقياس: د/ بن ترجا الله علي